رأس مال البنوك ودوره في امتصاص المخاطر الائتمانية-حالة الإقتصاد الجزائري

كياس محمد الأمين *

Abstact:

It has become customary to assess the solvency of banks in the area of International transactions through their ability to meet the capital adequacy standard which uses the bank's capital to absorb losses and to finance bank's infrastructure. The capital has received a considerable attention on a global level. However, its importance has increased after the Basel Convention of 1988. The Basel Committee on Banking Systems and Practices Regulators was formed in 1974 and had worked for several years before reaching this agreement. The aim of this paper is to study and assess the solvency of some.

الملخص: أصبح من المتعارف عليه أنّ تقييم ملاءة البنوك في مجال المعاملات الدولية يرتبط بدرجة كبيرة بمدى استيفائها لحدود معيار كفاية رأس المال، الذي يستخدم رأس مال البنك كركيزة لامتصاص الخسائر في حال وقوعها وكذلك من اجل تمويل البنية التحتية للبنوك. وللدلالة على أهمية رأس المال، فقد حظي هذا الموضوع باهتمام كبير على مستوى عالمي.

غير أنّ أهميته بلغت ذروتها بعد انتصار الدبلوماسية المالية الذي تحققت في اتفاقية بازل لسنة 1988، حيث تشكلت لجنة بازل "للأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية "Basel Committee on Banking Regulations and Supervisory" في عام 1974 وعملت لعدّة سنوات قبل الوصول لهذا الاتفاق. وتهدف هذه الورقة لدراسة وتقييم مدى ملاءة بعض البنوك الجزائرية وذلك لمواجهة المخاطر الائتمانية.

* باحث-جامعة الجزائر

مقدمة:

أولى الخبراء في مجال البنوك اهتماماً متزايداً بحجم رأس المال، باعتباره خطَّ الدفاع الأوَّل في حالة تعرُّض البنك لخسائر بسبب توظيف أمواله في عمليَّات لا تخلو من مخاطر مثل: القروض والتوظيفات الأخرى، وذلك مقابل التزام هام وهو ضمان أموال المودعين. لذلك حاول هؤلاء الخبراء وضع معايير لقياس كفاية رأس المال منذ وقت مبكِّر، وبأشكال مختلفة، وأولى المعايير المستخدمة في هذا المجال كان نسبة رأسمال البنك إلى إجمالي الودائع، وذلك منذ سنة 1914م، وقد حدّدت هذه النسبة بـ 10 % عالميًّا، أي أن تكون الودائع تعادل عشرة أضعاف رأس المال، وساد هذا المعيار إلى سنة 1942م، حيث تخلَّت عنه البنوك خاصَّة الأمريكيَّة منها.

بعد الحرب العالميَّة الثانية، استخدمت السلطات النقديَّة والبنوك معيار نسبة رأس المال إلى إجمالي الأصول باعتبار أنَّ الأهمَّ بالنسبة للبنك هو كيفيَّة استخدام الأموال في توظيفات مختلفة، ومدى سيولة هذه الأصول. تطوَّر الأمر بعد ذلك إلى استخدام مؤشِّر رأس المال إلى إجمالي القروض والاستثمارات، باستثناء بعض الأصول كالنقديَّة في الصندوق والأوراق المالية الحكومية، والقروض المضمونة من الحكومة على اعتبار أنَّ هذه الأصول ليست فيها مخاطرة بالنسبة للبنك. وقد ظهرت هذه الفكرة منذ سنة 1948م تقريبا[1].

وبعد ذلك سنة 1979م تمّ التركيز على رأس مال البنك من قبل السلطات النقدية الأمريكية من أجل تطوير وتعزيز الرقابة على البنوك وعلى الائتمان المصرفي تحت إطار معيار للرقابة والتفتيش "CAMEL"[2]. وكذلك تقدمت لجنة بازل خلال عام 1999م ببعض المقترحات التي تنطوي على أفكار جديدة تتمثل في توسيع قاعدة وإطار احتساب رأس المال لتلبي تحقيق أهداف زيادة معدّلات الأمان والسلامة ومتانة النظام المالي، بالإضافة إلى إدراج العديد من المخاطر التي أفرزتها التطورات الحديثة في العمل المصرفي"[3]، وبذلك فإن إجراء تقييم سليم وفق مقوّمات محدّدة للعناصر المرتبطة بقضايا رأس المال، سوف يؤدي إلى تصنيف صحيح له ويساهم في دعم عمليات التفتيش. ضمن هذا المنظور، يمكن طرح الإشكال التالي: **ما مدى احترام البنوك الناشطة في الجزائر لكفاية رأس المال لامتصاص المخاطر الائتمانية؟**

ولعل دافعنا الأكبر لاختيار هذا الموضوع بالذات هو الأهمية الخاصة التي تكتسيها دراسات رأس مال البنوك في جميع الدول سواء المتقدمة منها أو النامية لأن الهدف الذي تسعى إلى تحقيقه هذه الدّول هو تجنب الأزمات المصرفية من خلال التحسين من جودة رأس مال البنوك. وذلك بالتعرف على مكوناته.

وننهج في ذلك أسلوبا يتضمن عملية استنباط وتحليل وصفي، وقد نعتمد في ذلك على المراجع المتخصصة والمتوفرة، وأيضا على البيانات التي تخدم بحثنا.

يعرّف رأس المال الخاص بأنه مجموع قيم الاسهم العادية والممتازة المدفوعة من قبل المؤسسين والمساهمين في بداية حياة البنك وأي اضافات أو تخفيضات قد تطرأ عليه في وقت لاحق. أو هو مجموع الأموال التي يحصل عليها من اصحابه عند البدء بتأسيسه أو تكوينه اضافة الى احتياطاته وارباحه التي احتجزها على مرّ السنين. ويمكن تعريف رأس المال من خلال المعادلة التالية:

رأس المال الخاص= رأس المال المدفوع + الإحتياطات + الأرباح المحتجزة

- **مكونات رأس وفق "بـازل1"**: يتكون رأس المال من شريحتين هما**(1)** و(**2**):

أ.**الشريحة** (**1**)**(Tier1)** أو رأس المال الأساسي**(Core capital)** و تشمل:

- رأس المال المدفوع المتمثل بالأسهم العادية (Paid-up Share Capital)، وتقتصر على حقوق المساهمين الدائمة (الأسهم العادية المصدرة والمدفوعة بالكامل، والأسهم الممتازة غير متراكمة الأرباح).
- الاحتياطات المعلنة أو المفصح عنها (**Disclosed Reserves**)، **و**هي الاحتياطات التي تنشأ أو تزداد من خلال تخصيص جزء من الأرباح المحتجزة، أو أنواع أخرى مثل: (علاوة الأسهم، الترحيل خلال السنة من أرباحها الصافية إلى حساب الأرباح المحتجزة أو الاحتياطات العامة أو الاحتياطات القانونية).
- حصة الأقلية **(Minority Interests)** في رؤوس أموال الشركات التابعة التي تزيد الملكية فيها عن50٪، ولها ميزانية عمومية موحدّة، وذلك في حالة عدم الملكية الكاملة للشركة التابعة المذكورة.

يستثنى من التعريف الأساسي لرأس المال كلاّ من احتياطات إعادة التقييم، والأسهم الممتازة المتراكمة**(Cumulative Preference Share)** .

ب.**الشريحة**(**2**)**(Tier2)**: رأس المال المساند أو التكميلي (**Supplementary Capital**) ويشمل ما يلي:

- **الاحتياطات غير المعلنة (Undiscovered Reserves)**: يشترط لقبول الاحتياطات غير المعلنة ضمن مكونات رأس المال المساند أن تكون معتمدة من قبل المراقب على البنك كما تتكون من ذلك الجزء من الأرباح الصافية بعد الضريبة على شكل أرباح محتجزة، ورغم أنّ هذا الاحتياطي غير معلن في الميزانية العامة إلاّ انه يشترط أن يتمتع بالنوعية والصفات نفسها التي يتمتع بها احتياطي رأس المال المعلن. وغير خاضع للاستقطاع منه على شكل مخصصات لمواجهة أية التزامات، بل يجب ان يكون متاحا لمواجهة أية خسائر غير متوقعة في المستقبل، ويظهر من ذلك أنه على الرغم من انها غير معلنة، إلاّ انها مرّت من خلال إعداد حساب الأرباح والخسائر واعتمدت من قبل السلطات الرقابية.

- **احتياطات إعادة تقييم الأصول(Asset Reevaluation Reserves)** : تتمثل احتياطات إعادة تقييم الأصول في الأصول الثابتة والأوراق المالية طويلة الأجل حيث تسمح بعض الدول بإعادة تقييم أصولها الثابتة من حين لآخر طبقا لسعر السوق، وينشأ هذا النوع من الاحتياطات، بوجه خاص، في البنوك التي تتضمن ميزانيتها العامة مبالغ كبيرة من المساهمات في محافظها الاستثمارية مقوّمة بالتكلفة التاريخية، والتي يمكن بيعها بالأسعار السائدة في السوق، واستخدام الأرباح المتحققة منها لمقابلة خسائر البنك.

- **المخصصات العامة (الاحتياطات العامة لخسائر الائتمان)**: تنشأ المخصصات العامة لمواجهة الخسائر المحتملة في المستقبل، على أن تكون مخصصة لمواجهة ديون محدّدة بعينها.

- **أدوات رأس المال الهجينة (دين/حق ملكية)**: وتشمل مجموعة من الأدوات تجمع بين صفات رأس المال والدين، مثل الأسهم الممتازة المتراكمة.

- **الديون الطويلة الأجل**: تشمل الديون الطويلة الأجل كل من أدوات الدين التقليدية غير المضمونة، التي لا يقل الحدّ الأدنى لاستحقاقها خمس سنوات.

إنّ الشريحة الأولى والثانية تتفق مع مكونات رأس المال لدى بنك الجزائر وهذا ما أكدته التعليمة (94-74) المؤرخة في 29 ديسمبر1994، بشأن احتساب ملاءة رأس المال بموجب قرارات لجنة بازل.

- **مكونات رأس المال حسب بازل II:** إنّ مقررات لجنة "بازلII " المنعقدة في جانفي 1996، أضافت شريحة جديدة لمقابلة مخاطر السوق وطالبت البنوك الاحتفاظ بجزء من رأس المال بموجب هذه الشريحة اعتبارا من نهاية عام 1997 تفصيلها على النحو التالي:

أ. **الشريحة(03)(Tier1)**: ديون مساعد ذات أجل قصير لتغطية مخاطر السوق (short term subordinated debt covering market risk)، تتكون هذه الشريحة من القروض المساندة وذلك بعد موافقة السلطة الرقابية، على أن تتوفر في هذه القروض الشروط التالية:

- أن تكون القروض غير مضمونة ومدفوعة بالكامل.
- تاريخ الاستحقاق عند إصدارها لا يقل عن سنتين.
- لا تسدّد إلاّ بموافقة السلطات الرقابية خوفا من انخفاض رأس المال وتدني نسبة الملاءة عن الحدّ الأدنى.
- يجب أن لا تزيد الشريحة الثالثة عن 250٪ من الشريحة الأولى لرأس مال البنك.

لا تستطيع السلطات النقدية في الجزائر تطبيق هذه الشريحة وفقا متطلبات بازل II، لأن هناك الكثير من العقبات تحول دون تطبيقها بالوقت الراهن، لعلّ أهمها غياب شركات التصنيف المحلية بالدرجة الاولى، وعدم وجود أنظمة تصنيف ائتماني داخلي في العديد من البنوك، كما أنّ عدم توفر الموارد المناسبة لدى الكثير من البنوك في التكنولوجيا المتطورة وأنظمة جمع المعلومات حال دون تطبيق "بازل II".

- **مكونات رأس المال حسب بازل(III):** أعلنت الجهة الرقابية للجنة بازل للرقابة البنكية، عن إصلاحات للقطاع البنكي بتاريخ 12 سبتمبر 2010 وذلك بعد اجتماعها في مقر اللّجنة في بنك التسويات الدولية في مدينة بازل السويسرية، وتمّ المصادقة عليها من زعماء مجموعة العشرين في اجتماعهم في سيئول العاصمة الكورية الجنوبية في 12 نوفمبر 2010، وتلزم قواعد اتفاقية بازلIII البنوك بتحصين أنفسها جيداً ضد الأزمات المالية في المستقبل، وبالتغلب بمفردها على الاضطرابات المالية التي من الممكّن أن تتعرض لها من دون مساعدة أو تدخل البنك المركزي أو الحكومة قدر ما أمكن. وتهدف الإصلاحات المقترحة بموجب اتفاقية بازل III إلى زيادة متطلبات رأس المال وإلى تعزيز جودة رأس المال للقطاع البنكي كما يبنه الشكل التالي(*):

الجدول رقم:(4–1): مراحل تنفيذ مقررات بازلIII، فيما يخص مكونات رأس المال الخاص.

البيان	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
CET1 Capital	٪3,5	٪4	٪4,5	٪4,5	٪4,5	٪4,5	٪4,5
رأس مال التحوّط	–	–	–	0,625 ٪	٪1,25	1,875 ٪	٪2,5
CET1+ رأس مال التحوط	٪3,5	٪4	٪4,5	5,125 ٪	٪5,75	6,375 ٪	٪7,0
CET1+ الشريحة الأولى الإضافية	٪4,5	٪5,5	٪6,0	٪6,0	٪6,0	٪6,0	٪6,0
الحدّ الأدنى لإجمالي رأس المال	٪8,0	٪8,0	٪8,0	٪8,0	٪8,0	٪8,0	٪8,0
الحدّ الأدنى لإجمالي رأس المال +رأس مال التحوّط	٪8,0	٪8,0	٪8,0	8,625 ٪	٪9,25	9,875 ٪	٪10,5

Source: Rustom Barua, Fabio Battaglia, Ravindran Jagannathan, Jivantha Mendis and Mario Onorato,"**BaselII what's new? Business and Technological Challenges**", Algorithmics, an IBM Company, 2010, p32.

الشكل رقم(4-1): مراحل تنفيذ إتفاقية بازلIII، فيما يخص مكونات رأس المال.

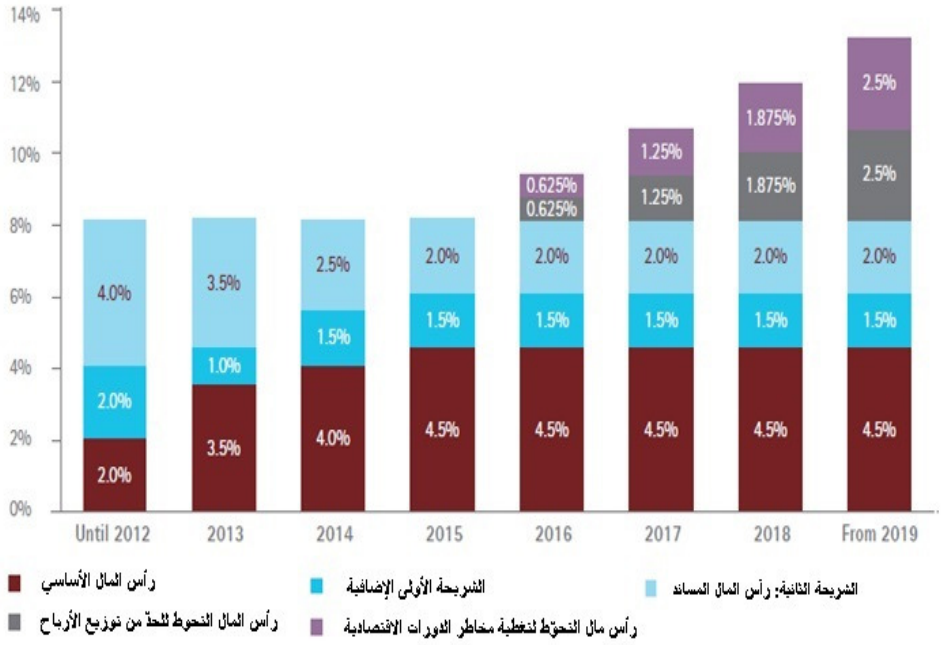

Source : Disponible sur le Site électronique : www.accenture.com/Site CollectionDocuments/PDF/Accenture-Basel-III-Handbook.pdf.

أ- **الشريحة الأولى لرأس المال(CapitalTier1)**: تمّ زيادة نسبة الشريحة الأولى (الأسهم العادية والإضافية) لتصل إلى 6٪ سنة 2015 وتستقر عند هذه النسبة حتى الفاتح من جانفي 2019، بعد أن تدرجت في الزيادة من 4٪ سنة 2012، ثم 4,5٪ سنة 2013، ثم 5,5٪ سنة 2014 وتتكون من:

- **حقوق حملة الأسهم العادية(CET 1)** (Common EquityTier1) : تتكون حقوق حملة الأسهم أو ما يسمى رأس المال الممتاز أو رأس المال الأساسي، بشكل رئيسي من:
  - الأسهم العادية (القيمة الإسمية وعلاوات الإصدار).
  - الاحتياطات والعلاوات.
  - الأرباح السابقة غير الموزعة.

يشترط أن يعادل الحدّ الأدنى لنسبة رأس المال من حقوق المساهمين **(CET 1)** 4,5% على الأقل من أصول البنك التي تكتنفها المخاطر بزيادة عن النسبة الحالية والمقدرة ب2 % وفق اتفاقية بازل II وذلك إبتداءا من سنة 2015 حتى سنة 2019، وذلك بالتدرج من 3,5٪ سنة 2013 و4٪ سنة 2014. وسيصل الحدّ الأدنى لنسبة رأس المال من حقوق المساهمين **(CET 1)** بإضافة رأس المال التحوّط (Capital Conservation Buffer) (**)–ابتداءا من سنة 2016– إلى نسبة 7٪ في الفاتح من جانفي 2019.

- **الشريحة الأولى الإضافية (Additional Capital Tier 1)**: وتشمل:

- الأسهم التفضيلية الدائمة غير متراكمة الفوائد والأدوات المالية المشابهة (القيمة السوقية والعلاوات)؛
- المقدمات النقدية المخصصة لرأس المال التي يدفع عليها فوائد؛
- فروقات حقوق صافية.

كما نلاحظ في الشكل أعلاه رقم(4–1)، أنّ نسبة الشريحة الأولى الإضافية التي نصّت عليها اتفاقية بازلIII، انخفضت سنة 2013 لتصل إلى 1,0٪، بعد أن كانت 2.0٪ سنة 2012، ليعاود الارتفاع سنة 2014 بنسبة 0,5٪ ويستقّر عند نسبة 1,5٪ حتى سنة 2019.

وهكذا تصل نسبة الشريحة الأولى بدون رأس مال التحوّط [CET + =Capital Tier1 Additional Capital Tier 1] 4,5٪ سنة 2013، 5,5٪ سنة 2014، وتستقر عند 6٪ سنوات 2015، 2016، 2017، 2018، 2019.

إنّ الهدف من الشريحة الأولى هو الاحتفاظ برأس مال خاص صلب وذو جودة عالية يمكنه امتصاص الخسائر، حيث تبيّن للجنة بازل خلال الأزمة المالية العالمية لسنة2008، أنه تمّ تغطية الخسائر في حجم الإئتمان المصرفي من الأرباح غير الموزعة لذى تمّ اخذها بعين الاعتبار.

أ– الشريحة الثانية: الأموال الخاصة المساندة أو التكميلية (Tier 2): وتتكوّن ممّا يلي:

- الأسهم التفضيلية والأدوات المصدرة من طرف البنك وذات الخصائص المشتركة المقبولة في الأموال الخاصة المساندة؛
- العلاوات المرتبطة برأس المال الناتجة عن إصدار الأسهم؛

- الأسهم المصدرة من طرف الفروع الموحّدة لصالح الغير؛ المصنّفة ضمن الأموال الخاصة الأساسية والمحتسبة ضمن الأموال الخاصة المساندة؛
- مؤونات عامة.

بلغت نسبة الشريحة الثانية حسب اتفاقية بازلIII نسبة 3,5٪سنة 2013 وانخفضت بـ 1٪ سنة 2014، ثم استقرت عند نسبة 2٪ من سنة 2015 إلى غاية 1 جانفي سنة 2019 كما يبينه الشكل رقم (4-1)

جـ- الأموال الخاصة الإجمالية (Total Capital):قامت اتفاقية بازل III بإلغاء الشريحة الثالثة من رأس المال وبالتالي يصبح رأس المال الإجمالي يتكوّن من:

Total Capital =(أ) + (ب)= [CET1 +Additional Capital Tier1 +Tier2]، والتي استقرت عند نسبة 8٪ خلال الفترة الممتدة من عام 2013 إلى الفاتح من 2019.

ويرتبط رأس المال ارتباطا وثيقا بملاءة البنوك والتي تعتبر من المواضيع المهمّة لكل من السلطات الرقابية والبنوك نفسها، فينبغي أن يكون متيناً ولكن من الصعب من الناحية العملية تحديد مدى متانة رأس المال البنك الواحد أو حتى للجهاز المصرفي ككّل. وفي هذا الإطار فإنّ الأسئلة التي تواجه السلطات الرقابية والبنوك عادة هي ما يلي:

- ✓ كيف يمكن تعريف الملاءة؟
- ✓ كيف يمكن قياسها؟
- ✓ ما هو الحدّ الأدنى المناسب لهذه الملاءة؟

يمكن تعريف درجة الملاءة لدى البنك باحتمالية إعسار البنك(The likelihood of Insolvency)[4]. أي هي الرصيد الصافي للبنك، بمعنى الفرق بين قيمة استعمالاته (موارده) والتزاماته، فنقول أنّ البنك له ملاءة مالية في حالة تفوّق موارده على التزاماته. كما تعرّف ملاءة البنك باحتمال عدم قدرة البنك على الوفاء بالتزاماته[5]، ويحدث ذلك عندما تنخفض القيمة السوقية لأصول البنك إلى مستوى أقل من القيمة السوقية لالتزاماته، وهذا يعني أنه إذا اضطر إلى تسييل جميع أصوله فلن يكون قادرا على سداد جميع التزاماته وبالتالي تتحقّق خسارة لكل المودعين. وتوجد عدّة نسب كمية تستعمل لمعرفة مدى متانة أو كفاية أو ملاءة رأس المال الخاص في البنك أهمها ما يلي:

1. نسبة رأس المال الخاص إلى مجموع الأصول (Owned Capital to Assets): تشير هذه النسبة إلى المدى الذي ذهب إليه البنك في تمويل الأصول وتحتسب على النحو التالي:

نسبة رأس المال الخاص إلى مجموع الأصول= (رأس المال الخاص/مجموع الأصول)× 100

وعلى الرغم من أن هذه النسبة تعدّ من بين النسب التقليدية، التي ينظر إليها البنك المركزي بشيء من الإهتمام عند قياس مدى كفاية رأس المال، إلاّ أنها تعاني من بعض العيوب من أهمها تعارضها مع مصالح المساهمين، فزيادة هذه النسبة يعني تحقيق حماية أفضل للمودعين، وهو ما يهدف إليه البنك المركزي إلّا أنها تؤدي في نفس الوقت إلى إحداث انخفاض في معدّل العائد على رأس المال الخاص ممّا يلحق الضرر بالمساهمين. يضاف إلى ذلك أنّ النسبة المذكورة لا تكفي للحكم على مدى كفاية أو متانة رأس المال الخاص بإعتباره خط اسناد لحماية أموال المودعين، فتساوي نسبة رأس المال الخاص إلى مجموع الأصول لبنكين لا يعني أنّ مودعي هذين البنكين يتعرضان لنفس القدر من المخاطر اذا ما تباينت درجة المخاطر التي تتعرض لها إستثماراتها أو تباينت درجة التقلب في الودائع.

2. نسبة رأس المال الخاص إلى الأصول ذات المخاطر Owned Capital Ratio to risky Assets: يقصد بالأصول ذات المخاطر، هي كل أصول البنك بإستثناء النقود في الصندوق، والأرصدة لدى البنك المركزي، والأرصدة لدى البنوك الأخرى، والسندات التي تصدرها الحكومات(***).

ويشير المختصين في العلوم المصرفية إلى أنّ الحجم الملائم لرأس المال الخاص يتوقف على تشكيلة الأصول التي يستثمر فيها البنك امواله، فالبنك الذي تكون معظم إستثماراته ذات مخاطر منخفضة نسبيا كالسندات حكومية يمكنه ممارسة النشاط برأس مال أقل من بنك آخر مماثل تماما غير أنّ معظم استثماراته ذات مخاطر مرتفعة نسبيا كالسندات غير الحكومية.

نسبة رأس المال الخاص الى مجموع الأصول ذات المخاطر= (رأس المال الخاص/مجموع الأصول ذات المخاطر)× 100.

وكما هو واضح تقيس هذه النسبة مدى الحماية التي يقدّمها رأس المال الخاص لمواجهة الخسائر التي يتعرض لها البنك إذا ما انخفضت القيمة السوقية للأوراق المالية، أو إذا ما فشل في تحصيل أحد القروض التي سبق أن قدمها لأحد الزبائن. ويمكن أن يطلق على هذه النسبة (هامش الأمان) المتاح لمواجهة الإستثمار في الأصول الخطرة.

وممّا يذكر في هذا الصدد، أنه وفقاً لمفردات لجنة بازل الدولية التي أقرتها الدول الصناعية الكبرى، تقضي بأن لا تقل نسبة رأس المال الخاص (حقوق الملكية) إلى الأصول الخطرة عن 8%.

3. **نسبة رأس المال الممتلك الى الودائع (Owned Capital Ratio to Deposits)**: تشير هذه النسبة إلى مدى قدرة البنك على رد الودائع من رصيد رأس المال الخاص. وفيما يأتي كيفية حساب هذه النسبة: نسبة رأس المال الممتلك إلى الودائع= (رأس المال الخاص/ مجموع الودائع)× 100.

إنّ أهمية هذه النسبة تعود إلى أنها تعطي صورة أفضل عن مدى كفاية رأس المال الخاص، بمعنى أنّ البنك المركزي قد يتغاضى عن زيادة طفيفة في الأصول الخطرة اذا كانت نسبة رأس المال الخاص إلى مجموع الودائع مرتفعة نسبياً على أساس أنّ ارتفاعها يعني حماية للمودعين، قد تعوّضهم عن المخاطر الإضافية الناجمة عن زيادة في الأصول الخطرة.

4. **نسبة رأس المال الممتلك إلى القروض(Owned Capital ratio to loans):** كما هو واضح تعتبر هذه النسبة مقياس لهامش الأمان في مواجهة مخاطر الفشل في استرداد جزء من الأموال المستثمرة في القروض، وتحسب كما يلي:

نسبة رأس المال إلى القروض= (رأس المال الخاص/ مجموع القروض)× 100

5. **نسبة رأس المال الممتلك إلى الاستثمار في الاوراق المالية (Owned capital Loans ratio to):** تقيس نسبة رأس المال الخاص إلى الاستثمار في الأوراق المالية هامش الأمان في مواجهة مخاطر انخفاض القيمة السوقية للأوراق المالية، ويتم حسابها على النحو الآتي:

نسبة رأس المال الخاص إلى الإستثمار في الأوراق المالية = (رأس المال الممتلك/ مجموع الإستثمار في الأوراق المالية)× 100.

وقد عرفت نسبة كفاية رأس المال في البنوك الناشطة في الجزائر مجتمعتا إرتفاعا متزايدا، حيث إنتقلت من 22.11٪ سنة 2009م إلى 23.31% سنة 2010م وإلى 24% سنة 2011م، وهي نسب أعلى من النسب المطلوبة 8% وفق معيار لجنة بازل ممّا يعطي الثقة في النظام المصرفي الجزائري. ويعزى سبب هذا الإرتفاع إلى اتخاذ السلطة النقدية قرار بشأن زيادة الحدّ الأدنى رأس مال البنوك والمؤسسات المالية من خلال النظام رقم (01- 08) لـ 23 ديسمبر 2008م السابق ذكره.

أمّا نسبة كفاية رأس المال في بعض البنوك العاملة في الجزائر منفردة، فقد تطورت كما يلي:

الجدول رقم1: نسبة كفاية رأس المال في البنك الخارجي الجزائري(BEA) خلال الفترة(2010م-2014م).

2010م	2011م	2012م	2013	2014
35,53%	**43,99%**	**44,1 %**	**٪44.5**	**٪45**

المصدر: من اعداد الطالب انطلاقا من تقارير البنك الخارجي الجزائري خلال الفترة (2010م، 2014م)

حقّقت نسبة كفاية رأس المال في البنك الخارجي الجزائري(**BEA**)، تطورا ملحوظا حيث وصلت الى 44,1 % سنة 2012م و43,99% سنة 2011م بعد ما كانت 35,53% سنة 2010م، ولكن أكبر ارتفاع لهذه النسبة كانت سنة 2014م بنسبة 45٪.

الجدول رقم2: نسبة كفاية رأس المال في البنك الوطني الجزائري **BNA** خلال الفترة(2009م-2014م)

2009	2010	2011	2012	2013	2014
%7.64	**٪9.5**	**٪10**	**٪11**	**٪13**	**٪15**

المصدر: من اعداد الطالب انطلاقا من تقارير البنك الوطني الجزائري خلال الفترة (2000م، 2014م)

حقّق البنك الوطني الجزائري نسبة كفاية لرأس المال تصل إلى 7.64% سنة 2009م. لترتفع ارتفاعا ملحوظا إلى 9.12% سنة 2010م، ثم لتبلغ 15% سنة 2014م.

الجدول رقم2: نسبة كفاية رأس المال في بنك البركة **BARAKA** خلال الفترة (2010م-2014م)

2010م	2011م	2012م	2013	2014
%31,46	%31,53	%30,55	٪31.5	٪32

المصدر: من اعداد الطالب انطلاقا من تقارير بنك البركة خلال الفترة(2010م-2014م)

بنك البركة (La Banque EL Baraka D'Algerie): سجل هذا البنك انخفاضا طفيفا في نسبة كفاية رأس المال سنة 2011م حيث وصلت إلى 31,46% بعد أن كانت سنة 2010م في حدود 31,53%، واستمر الإنخفاض إلى 30,55% سنة 2012م. ثم عاود الارتفاع سنة 2013 ليصل سنة 2014م نسبة 32٪.

جدول رقم3: نسبة كفاية رأس المال في الصندوق الشعبي الجزائري خلال سنتي(2010م، 2014م)

2010م	2011م	2012	2013	2014
% 19,61	% 23	٪23	٪24	٪24

المصدر: من اعداد الطالب انطلاقا من التقارير السنوية لصندوق الشعبي الجزائري خلال الفترة(2011م- 2014م).

الصندوق الشعبي الجزائري(**CPA**) حقّق إرتفاعا ملحوظا في نسب كفاية رأس المال سنتي 2011م، 2012 والتي سجلت نسبة 23% مقابل 19,61% سنة 2010م[6]، ثم استمرت نسبة كفاية رأس المال في الإرتفاع سنة 2013 واستقرت سنة 2014 عند النسبة24٪.

نتائج البحث:

بإستعراض نسب ملاءة رأس المال في بعض البنوك التي تنشط في الجزائر، والتي تقيس مدى قوة أو ضعف ملاءة البنوك وبمقارنتها مع معايير الملاءة العالمية 8%، نجد أنها تحترم المعايير الدولية، ممّا يجعلنا نأكّد على أنه لا يوجد حالة ضعف كبير تشوب معظم البنوك فيما يتعلق بملاءة رأس المال. ممّا يعطي مؤشرات على ما يلي:

- أداء قوي للأرباح.
- النمّو الجيد للأصول.
- خبرة الإدارة جيدة في متابعة مسارات الأعمال المصرفية، وتحليل المخاطر المتعلقة بها وتحديد المستويات المناسبة لرأس المال اللازم لها.
- الحجم المنخفض للأصول المتعثرة، وكفاية المخصصات المكونة لمقابلتها.

الهوامش

[1]- رسمية قرياقص، عبد الغفار حنفي، "**الأسواق والمؤسّسات المالية**"، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية/مصر، 1997، ص: 192.

[2]–Michael G. Hadjimichalakis & Karma G. Hadjimichalakis, "**Contemporary money Banking & Financial markets**", Theory and Practice. University of Washington, USA, 1995, PP. 365-368.

[3]– النشرة الاقتصادية للبنك الأهلي المصري، "**الإطار المقترح الجديد للجنة بازل لمعيار كفاية رأس المال**"، العدد الأول والثاني، المجلد الرابع والخمسين، ص25.

[*]– أعلنت الجهة الرقابية للجنة بازل للرقابة البنكية، عن إصلاحات للقطاع البنكي بتاريخ 12 سبتمبر 2010 وذلك بعد اجتماعها في مقر اللّجنة في بنك التسويات الدولية في مدينة بازل السويسرية، وتم المصادقة عليها من زعماء مجموعة العشرين في اجتماعهم في سيئول العاصمة الكورية الجنوبية في 12 نوفمبر 2010.

[**]– ويسمى كذلك بحاجز حماية رأس المال(Capital Conservation Buffer)، والذي يستخدم لغايات الحدّ من توزيع الأرباح. وسوف يتم تفعيله بحلول جانفي 2016 حيث ستكون نسبتها 0,625% من الأصول المرجحة بالمخاطر وتزيد تلك النسبة سنويا بمعدّل 0,625% لتصبح 2,5% في بداية عام 2019. ويدخل ضمن نسبة الأموال الخاصة. ويمكن اضافة رأس المال الإضافي المعاكس ((Countercyclical Buffer لتغطية مخاطر الدورات الاقتصادية من0 % إلى2.5%، ورأس المال الإضافي لمواجهة المخاطر النظامية (Systematic Buffer).

[4]- Alan Greenspan, "**The Role of Capital in Optimal Banking Supervision and Regulations**", FRBNY Economic Review (10/1998), p3.

[5]– عبد العال طارق حمّاد، "**تقييم أداء البنوك التجارية**"، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، الطبعة الثانية، ص: 95.

[***]– هذه السندات في الغالب تتعهد الحكومة بتسديدها فيما لو عجزت الجهة المقترضة عن السداد.

[6]-Les Rapports annuels 2005, 2006, CPA.